الأمم المتحدة
E/CN.6/2007/NGO/36

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
22 December 2006
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة
الدورة الحادية والخمسون

٢٦ شباط/فبراير – ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٣ (أ) '١' من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات: القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة

بيان مقدم من ائتلاف مكافحة الاتجار بالمرأة، وجماعة السيدة العذراء والراعي الصالح للأعمال الخيرية، ومنظمة يونانيما إنترناشيونال، وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا لأحكام الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦.

* E/CN.6/2007/1.

190107 190107 06-68601 (A)

بيان

نحن المنظمات غير الحكومية نعمل على حماية حقوق الإنسان للنساء والفتيات وتحديدا بمحاولة استئصال جميع أشكال العنف الجنساني من الاغتصاب والبغاء والتحرش الجنسي وإلى الضرب وتشويه الأعضاء التناسلية للأنثى وقتل الإناث. والعنف المستمر والمتأصل بجميع مظاهره الذي يمارس ضد النساء والفتيات يدمر حقهن في حقها في التمتع بحقوق الإنسان الأساسية ولا سيما الحق في الحياة والحرية وفي أمنهن الشخصي والحق في المساواة.

وفي حالات كثيرة تمر المرأة بالتجربة الأولى للعنف الجنساني وهي لا تزال طفلة وتحرم من الحماية والدعم اللذين يحتاجهما جميع الأطفال من أجل النماء السليم والكامل لأن أمهاتهن تعرضن هن الأخريات إلى أشكال خطيرة من العنف الجنساني وغيره من أشكال التمييز الجنساني. وقد خلصت أخصائية الطب النفسي في جامعة هارفارد الدكتورة جوديث لويز هيرمان إلى أن الفتيات يتعرضن بشكل خاص لسفاح المحارم في الحالات التي يقوم فيها آباؤهن وأزواج أمهاتهن المتعسفين بتجريد أمهاتهن[١] من إمكانياتهن ويقللون من شأنهن. ونحن المنظمات غير الحكومية نؤكد أنه لا يمكن تحقيق هدف الدورة الحادية والخمسين هذه للجنة وضع المرأة – القضاء على جميع أشكال العنف الجنساني ضد الطفلة – إلا بالقضاء على ما يوجه ضد جميع النساء من العنف والاستغلال والتمييز الجنساني.

العنف العائلي والطفلة

يقدر الخبراء أن واحدة من بين كل امرأتين أو ثلاث نساء في العالم تقاسي من ضرب شريك حميم[٢]. ويعيش ما يزيد قليلا عن ٥٠ في المائة من ضحايا عنف الخلان من الإناث في أسر معيشية فيها أطفال دون سن الثانية عشرة[٣]. واحتمال أن يسيء الرجال الذين يضربون زوجاتهم وصديقاتهم معاملة أطفالهم أكبر بكثير من أن يسيء الرجال غير المتعسفين. وفي أكثر من نصف مجموع حالات العنف العائلي يتعرض الأطفال للإيذاء الجسدي أيضا[٤]. ويمكن أن يشهد الأطفال حالات عنف بمشاهدتهم لحادثة ما أو سماعهم لصراخ أمهاتهم ولبكائهن وتهديدات المسيء إليهن وأصوات قبضات اليد وهي تنهال على أجسادهن إضافة إلى كسر الزجاج وتحطيم الأشياء الخشبية ولغة الشتائم والإهانات[٥].

والطفلة التي تشهد في عجز ضرب أمها و/أو التي تتعرض هي ذاتها لسوء معاملة الزوج والأب لا تعاني بصورة متكررة من الصدمات والاكتئاب فحسب بل تتلقى دروسا مروعة عما يعنيه كون الفرد امرأة، وهي دروس تدعها في حالة من الرعب والاستسلام لحياة من العنف والانتقاص من الكرامة. ولأن استغلال الطفلة وإساءة معاملتها يمثلان إحدى

الاستراتيجيات الرئيسية للسلطة والسيطرة التي يلجأ إليها بكثرة الأزواج والآباء المتعسفون يمكن للطفلة التي تترعرع في كنف أب يعتدي عليها بالضرب وأم تلقى معاملة سيئة، أن يختطفها أبوها من أمها ويمكن أن تدور حولها معارك انتقامية بشأن الحضانة يبدأ بها الأب ضد الأم و/أو يمكن أن تستمع في مرحلة نموها لأبيها وهو يشوه سمعة أمها ويحط من قدرها. وتّعد الطفلة بسبب التعرض للعنف العائلي، في حالات كثيرة منذ الطفولة، لحياة التبعية والعنف الجنسانيين.

بتر جزء من العضو التناسلي والطفلة

يشكل بتر جزء من العضو التناسلي ممارسة عنف ضد الطفلة، كطفلة ثم كامرأة راشدة في كبرها، وقد نشأت هذه الممارسة لتتيح للرجال مواصلة السيطرة على النساء وتعزيزها. وعادة ما تقوم بها نساء تشكل هذه الممارسة مصدر رزقهن الوحيد بناء على طلب أفراد الأسرة الإناث اللاتي يعتقدن بأنه إن لم يتبعن هذه الممارسة فإن طفلاتهن لن يتأهلن للزواج ويصبحن منبوذات. وتقدر دراسة أجريت مؤخرا أن ما يزيد على ١٣٠ مليون فتاة وامرأة قد خضعن لممارسة بتر جزء من العضو التناسلي وأن من المتوقع أن يخضع مليونان على الأقل كل عام لهذه الممارسة[٦]. وفي عام ١٩٩٣ أظهرت دراسة أجريت في كينيا أن الأغلبية العظمى من الشباب والرجال العازبين قالوا إنهم لن يتزوجوا نساء غير مختنات بسبب اعتقادهم بأن النساء اللاتي لم يخضعن لهذه الممارسة سيكن أقل طاعة لأزواجهن ويتصفن بالإباحية ويسعين إلى الطلاق وهن على العموم أكثر استقلالية. وتبين الشواغل التي أعرب عنها الرجال أن ''السيطرة على الحياة الجنسية للإناث يظل الأساس المنطقي الجوهري الذي يكمن وراء ممارسة بتر جزء من العضو التناسلي''[٧]. وهذه الممارسة بصدد الظهور حاليا في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية والبلدان الاسكندنافية. وتفيد الهيئات الصحية بأن ٠٠٠ ٤٥ امرأة وطفلة من أصل أفريقي أجبرت في إيطاليا وحدها أو تعرضت لضغوط من أجل إجراء هذه الممارسة. وفي الولايات المتحدة الأمريكية أشارت تقديرات مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها إلى أن أكثر من ٠٠٠ ١٥٠ امرأة وفتاة قد بتر جزء من عضوهن التناسلي أو هن معرضات لذلك[٨].

ويشكل بتر جزء من العضو التناسلي فعلا من أفعال العنف الجنساني مؤلما وخطيرا يكفل للرجال ألا تختبر النساء والفتيات أبدا، اختبارا كاملا المتعة الجسدية وذلك في أسرهم أو مجتمعاتهم. ويمكن أيضا أن تزيد عملية البتر من خطر التعرض للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وأن تفضي إلى آثار بدنية ونفسية ضارة تدوم مدى الحياة. وإذا لم تنته عملية البتر بموت الطفلة فمن المرجح أنها ستشعر بالألم والمعاناة على مرّ التجارب الأنثوية الفريدة

لحياتها أي: الطمث والعلاقات الجنسية والولادة. ووفقا لقصص شخصية سردتها آلاف من النساء فإن تجاربهن في مرحلة الطمث والممارسة الجنسية والولادة مفعمة بمشاعر الخوف والألم والقلق وحتى الصراع البدني مع أزواجهن للحيلولة دون الممارسة الجنسية المؤلمة.

ويعلم بتر جزء من العضو التناسلي الطفلة أن المرأة تسيء التصرف وغير جديرة بالثقة وأن الأعضاء التناسلية للإناث جرح يصيبها مدى الحياة.

زواج الأطفال والطفلة

يمثل زواج الأطفال أوسع أشكال الإيذاء الجنسي للطفل المقبولة اجتماعيا وأخلاقيا. وقدرت دراسة أجرتها اليونيسيف عام ٢٠٠٤ أن أكثر من ١٠٠ مليون فتاة في العالم النامي سيتزوجن خلال العقد المقبل قبل بلوغ ١٨ عاما من العمر[٩]. لكن بالاستناد إلى الأمم المتحدة لا تبلغ الفتيات سن الرشد قبل ١٨ عاما ولا تعتبر قبل هذا السن جاهزة من الناحية البدنية أو الفيزيولوجية أو النفسية لأعباء الزواج والجنس والحمل. وحيث أنه لا يمكن طلب موافقة الطفل على الأنشطة الجنسية التي تمارس مع الكبار فإن الأفعال الجنسية المفروضة على الزوجة الطفلة هي بحكم طبيعتها اغتصاب.

ولا تزال القيمة الثقافية للطفلة ضئيلة على نطاق مختلف الثقافات والقارات مقارنة بقيمة الصبيان مما يحد من شبكات الدعم الاجتماعي. وحيث أن الزوجة الطفلة غير مستقلة اقتصاديا كما أن قدرتها على التنقل محدودة وهي أقل قدرة على التفاوض فإن زيجات الطفلة عادة ما تنطوي على عدد أكبر من حالات العنف العائلي. وتبلغ جرائم القتل المرتكبة ضد الزوجة الطفلة ثلاثة أضعافها بين الزوجات الراشدات. وأفادت دراسة أجرتها منظمة الصحة العالمية بأنه في المنطقة الحضرية من بنغلاديش تبلغ نسبة الفتيات اللاتي يتعرضن لعنف بدني أو جنسي من أزواجهن واللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩ عاما ٨٤ في المائة مقابل ١٠ في المائة من بين النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ٤٥ و ٤٩ عاما. وفي بيرو بلغت هاتان النسبتان على التوالي ٤١ في المائة و ٨ في المائة[١٠].

والمخاطر الصحية التي تتعرض لها الزوجة الطفلة عديدة. وتمثل حالات الموت المتصلة بالحمل السبب الرئيسي للوفيات في عداد الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ١٩عاما. ويفوق احتمال موت الفتيات دون ١٥ عاما من العمر بسبب تعقيدات الولادة بخمسة أضعاف احتمال موت اللاتي تزيد أعمارهن عن ٢٠ عاما[١١]. و معدلات إصابة العروس الطفلة بفيروس نقص المناعة البشرية أعلى أيضا. ويؤكد مجلس السكان أن التعرض المتزايد لممارسة الجنس بدون وقاية في مقتبل العمر يمثل بالفعل عنصرا مساهما كبيرا في الوباء. ويرتبط زواج الطفلة أيضا بارتفاع معدلات ممارسة بتر جزء من العضو التناسلي حيث تعتبر

في أحيان كثيرة شرطا مسبقا للزواج. ومن غير المرجح أن تحصل الأمهات الشابات على التعليم كما أن احتمالات تعلم الأطفال من أمهات غير متعلمات أضعف من غيرهم .

ويدل الانتشار الواسع النطاق للاستغلال الجنسي للطفل والمقبول تحت غطاء تعبير ''الزواج'' على استمرار الاعتقاد السائد في مختلف البلدان والثقافات بأن الطفلة تعتبر من الأشياء التي تقتنى وتستهلك.

الاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي والطفلة

تشير البحوث إلى أن فتاة من بين كل ٥ فتيات وولدا من بين كل ١٠ أولاد سيتعرضون للاعتداء الجنسي قبل بلوغ سن الرشد[١٢]. وتشتمل نسبة ٦٣ في المائة من جميع الاعتداءات الجنسية المبلغ عنها إلى الشرطة على فتيات دون سن ١٨ عاما. وتقدر وكالات الأمم المتحدة بأنه يجري كل عام دفع مليون إلى مليوني طفل تتراوح أعمارهم بين ٥ أعوام و ١٥ عاما ، وأكثرهم من الفتيات إلى ممارسة أنشطة جنسية لأغراض تجارية. والاتجار بالأشخاص والبغاء وإنتاج المواد الإباحية هي من أشكال الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم. ووفقا لتقرير لليونيسيف، تتراوح أعمار ما بين ٣٠ و ٣٥ في المائة من جميع الباغيات في منطقة ميكونغ دون الإقليمية في جنوب شرق آسيا ما بين ١٢ و ١٧ عاما، ويزيد عدد الأطفال المتورطين في البغاء في المكسيك على ٠٠٠ ١٦ طفل ويعتقد أن بين ٢٠ و ٥٠ في المائة من الباغيات في ليتوانيا قاصرات ولا يتجاوز عمر بعضهن ١١ عاما. وتُختزل هذه الفتيات إلى سلع يبيعها المتجرون بالأشخاص والقوادون ويغتصبن مرارا وتكرارا على أيدي ''زبائن يدفعون أموالا''.

وفي الفترة بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٤ تضاعف عدد قضايا المواد الإباحية التي يستخدم فيها الأطفال والتي يعالجها المحققون المعنيون بالجرائم الحاسوبية من مكتب التحقيقات الاتحادي ٢٣ مرة. وقّدم ما يزيد على ٠٠٠ ٨٠ تقرير عن المواد الإباحية التي يستخدم فيها الأطفال والمرتبطة بالإنترنت إلى شبكة سايبرتيبلاين[١٣]. ويمثل هذا ارتفاعا عن نسبة بلغت ٧٥٠ في المائة خلال فترة ٥ سنوات[١٤]. وكثيرا ما يستخدم القوادون والمتجرون بالأشخاص ومروجو المواد الإباحية والميالون جنسيا إلى الأطفال المواد الإباحية ''لتدريب الأطفال'' على البغاء والاعتداء الجنسي عن طريق تعريضهم بصورة متكررة للصور الإباحية.

والأثر الوخيم للاعتداء الجنسي والبغاء والمواد الإباحية على الصحة وحقوق الإنسان بالنسبة للفتيات بعيد المدى في جميع بقاع العالم. وكثيرا ما تعاني ضحايا البغاء من آثار صحية خطيرة بسبب ما يلحق بهن من إصابات من جراء حالات الضرب والاغتصاب

والجنس غير المرغوب فيه. واستنادا إلى المركز الوطني للاضطرابات النفسية اللاحقة للصدمة يمكن أن تشمل الآثار الطويلة الأجل للاعتداء الجنسي والاستغلال الجنسي بما في ذلك المواد الإباحية وصور الأطفال عراة: اضطرابات نفسية لاحقة للصدمة و/أو القلق والاكتئاب والتفكير في الانتحار والقلق الجنسي والاضطرابات الجنسية والاستعانة بجسم تبدو صورته قبيحة وقلة احترام الذات والسلوك غير السليم والمدمر للذات مثل الإدمان على الكحول والمخدرات والتشويه الذاتي ونوبة الانتشاء بالأكل والتطهير لحجب الانفعالات المؤلمة المتصلة بالجنس. وتُمنع الفتيات اللاتي تعانين من هذه المشاكل الصحية الحادة والتي كثيرا ما تكون طويلة الأجل من التمتع بحقوق الإنسان ومن النهوض بها.

ويؤدي إضفاء الشرعية القانونية على البغاء والمواد الإباحية بالنسبة للمرأة البالغة إلى الانحدار بمعايير إنسانية المرأة والفتاة إلى مصاف السلع أو الأشياء. وهو يمنح أيضا الرجال الحق، من الناحيتين الأخلاقية والاجتماعية، في استخدام المرأة والفتاة وإساءة معاملتهما. ويجعل قبول الاستغلال الجنسي والبغاء والمواد الإباحية من مهانة المرأة وتبعيتها وألمها أمرا طبيعيا.

التوصيات

نحث على اتباع سياسات واتخاذ إجراءات في المجالات التالية:

- زيادة الوعي بحقوق المرأة وحقوق الإنسان والأضرار الخطرة للعنف العائلي والاغتصاب و بتر جزء من العضو التناسلي والاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي بما في ذلك استخدام وإنتاج المواد الإباحية التي يستخدم فيها الأطفال وذلك عن طريق حلقات تدريبية على مستوى المجتمع المحلي إضافة إلى توفير التدريب لكبار المسؤولين الحكوميين والعاملين في القضاء وإنفاذ القانون وصانعي السياسات على جميع المستويات؛
- التأثير في المعايير الاجتماعية عن طريق الدعوة والتعليم على مستوى المجتمع المحلي؛
- الكشف عن الاعتقادات الزائفة المتعلقة ببتر جزء من العضو التناسلي عن طريق الدعوة والتعليم؛ فالمرأة المبتورة لا تصاب بالعقم وتعاني من تعقيدات أقل عند الولادة وبتر جزء من العضو التناسلي ليس شرطا مسبقا للزواج والفتيات اللاتي لم تجر لهن عملية البتر يدخلن الحياة الزوجية والعلاقات الجنسية على قدم المساواة؛
- دعم أخصائيي الصحة لتعزيز رسائل مكافحة زواج الأطفال وبتر جزء من العضو التناسلي والاستغلال الجنسي ومساعدتهم في التعبئة على مستوى المجتمع المحلي؛

- تقديم الدعم من أجل إتاحة الفرص الاقتصادية وفرص كسب العيش للفتيات والنساء؛
- قيام الحكومات بالقضاء على العوامل الهيكلية التي تدفع بالمرأة والفتاة إلى البغاء والمواد الإباحية والاتجار بالأشخاص من قبيل الفقر والعنف المستمر ضد المرأة والفتاة والتمييز الجنساني وغير ذلك من أشكال التمييز كالعنصرية؛
- وضع قوانين فعالة وتعزيزها لمكافحة العنف العائلي وبتر جزء من العضو التناسلي وزيجات الأطفال والاغتصاب والاتجار بالأشخاص والبغاء والسياحة الجنسية وما يتصل بذلك من أشكال الاستغلال الجنسي بما في ذلك سن أحكام لتجريم الطلب على الاتجار بالأشخاص والبغاء؛
- إنفاذ عملية فعالة لرصد ومقاضاة بائعي ومشتري أنشطة الاستغلال الجنسي للطفلة عن طريق الإنترنت ووسائل الإعلام الأخرى.

ملاحظة

حظي البيان بتأييد ودعم مؤتمر القيادة الدومينيكية والمساواة الآن والكأس المقدس وجمعية الخدمات والاتحاد الدولي للجامعيات ومعهد ميراميد ومنظمة إحلال السلام في جميع أنحاء العالم والمجلس الوطني للمرأة في الولايات المتحدة والرابطة الدولية لأخوات المحبة وهي منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسة الدراسات والبحوث المعنية بالمرأة والجمعية النسائية الدولية المعنية بالإيدز وجمعية أورسولايتز لتيلدونك المعنية بالعدالة والسلامة وهي منظمات غير حكومية.

الحواشي

(١) Herman, Judith Lewis, Dr. Father-Daughter Incest. Harvard University Press: Massachusetts, 2000.

(٢) Heise, L., Ellsberg, M. and Gottemoeller, M. Ending Violence Against Women. Population Reports, Series L, No. 11., December 1999.

(٣) U.S. Department of Justice, Violence by Intimates: Analysis of Data on Crimes by Current or Former Spouses, Boyfriends, and Girlfriends, March 1998.

(٤) National Domestic Violence Media Campaign, 1995.

(٥) National Center on Women and Family Law, The Effects of Woman Abuse on Children, 1990.

(٦) Abusgaraf, Rogaia Mustafa, ed. Female Circumcision: Multicultural Perspectives. University of Pennsylvania Press: Philadelphia, 2006, page 3.

(٧) المرجع نفسه، ٩٩.

(٨) المرجع نفسه.

(٩) Ending Child Marriage: A Guide for Global Policy Action." The International Planned Parenthood Federation: London, 2006.

(١٠) المرجع نفسه.

(١١) المرجع نفسه.

(١٢) Finkelhor, D. "Current Information on the Scope and Nature of Child Sexual Abuse." The Future of Children: Sexual Abuse of Children, 1994, volume 4, page 37.

(١٣) Paul, Pamela. Pornified. Henry Holt and Company: New York, 2005.

(١٤) المرجع نفسه.